الحوار الفقهي في الخلافيات الدينية والفقهية دراسة في الماهية والضوابط

Jurisprudential dialogue in religious and jurisprudential disputes, a study in the essence and controls

د. عبد الرحمان مايدي*

جامعة عمار ثليجي، الأغواط– الجزائر

مخبر الدراسات الإسلامية واللغوية

a.maidi@lagh-univ.dz

د. حامدي وناسة

جامعة باتنة1، الجزائر

مخبر الفقه الحضاري ومقاصد الشريعة

Ounnassa.hamdi@univ-batna.dz

تاريخ الاستلام: 2023/01/02 تاريخ القبول: 2023/05/30 النشر:2023/05/31

ملخص:

تظهر أهمية الحوار وفوائده المختلفة كونه أهم أسلوب ظهر في القرآن الكريم وخاصة أنه بني كثير من قصص القرآن على ذلك، وعليه فإننا نقف على إشكالية تتعلق بالخلافيات الدينية والفقهية وأثر الحوار فيها وماهي الضوابط والمناهج التي بها يؤتي ثماره وفوائده؟ وتهدف هذه الدراسة إلى توجيه الضوء حول ضوابط ومناهج الحوار الخلافي الفقهي والمذهبي والتحذير من بقاء أسباب ذلك الخلاف المنبوذ قديما و الحث على جعل الحوار وسيلة في دفع ومعالجة هذه الخلافيات القديمة والمعاصرة للوصول إلى نتائج أفضل في التواصل والتكامل والتعايش الإنساني والاجتماعي، وتظهر أهمية البحث في أهمية الحوار نفسه في الشريعة الإسلامية لنجده طريقا للتواصل والتفاهم وتبادل الأفكار والسماع من الآخر وعدم نبذه وتغريبه، وبالتالي قد يكون سببا في التواصل بدل التنافر؛ و جاء منهج الدراسة وصفيا تحليليا وذلك بالوقوف على بعض النماذج من المناظرات والحوارات الفقهية لنحاول أن نستخلص منها جملة من الضوابط من أجل توظيفها في إعادة فوائد الحوار الفقهي والتقليل من آثار الخلاف في الأمور الدينية والفقهية خاصة.

الكلمات المفتاحية: حوار؛ خلاف؛ جدل؛ ضوابط؛ منهج حوار؛حوار فقهي.

Abstract:

The importance of dialogue and its various benefits appear as the most important method that appeared in the Holy Qur'an, especially since many of the Qur'an's stories were built on it. Therefore, we stand on a problem related to religious and jurisprudential differences and the impact of dialogue on them, and what are the controls and methods by which it yields its fruits and benefits? This study aims to direct light on the controls and methods of jurisprudential and doctrinal contentious dialogue, and to warn against the persistence of the causes of that rejected dispute in the past, and to urge to make dialogue a means in advancing and addressing these ancient and contemporary disputes. Ideas and hearing from the other and not rejecting or alienating him, and thus may be a reason for communication rather than dissonance; The approach of the study was descriptive and analytical by examining some examples of jurisprudential debates and dialogues in order to try to extract from them a number of controls.

Keywords: dialogue; dispute; Argument; Regulations; Dialogue approach; jurisprudential dialogue.

* عبدالرحمان مايدي: **a.maidi@lagh-univ.dz**

I. مقدمة البحث:

1. تمهيد:

من الأدوات المهمة في عديد من المجالات و الأزمات والخلافات أداة الحوار أو أداة التواصل ، على تقارب مفاهيمي بينهما وتداخل وهذا بمختلف مجالاتهما، ومن المواضيع التي نجد لها الأهمية القصوى في مجال الدراسات الإسلامية هو الحوار مع الآخر، و ميدان الحوار مع أهل الكتاب لإعطائهم صورة جلية وتجلية لبعض القضايا الخلافية في المعتقدات، وهو أحد أبرز ما ظهر فيه الحوار مع الآخر في المعتقدات ، وهذا لا شك أن له مختصون في العقائد، وقد عقدت له العديد من الندوات واللقاءات والبحوث تراجع مخرجاتها في مظانها؛ ومن المجالات المهمة كذلك " الحوار المذهبي الفقهي في المسائل الخلافية المذهبية" ، التي ما زالت تراوح مكانها لأسباب عديدة أنتجها الاختلاف القديم وأصوله أو ما أسبابه كما يصطلح عليها، و قد ترسبت آثارها في النفسيات المسلمة قديما وحديثا؛ ولم تقم لنا وحدة في كثير من الفروع الفقهية وحتى العقدية، وهذا موضوع هذه الدراسة العلمية وهي بعنوان **الحوار الفقهي في الخلافيات الدينية والفقهية ؛ دراسة في الماهية والضوابط**.

2. أهداف البحث:

أ- ومما يستدعى هذه الدراسة هو توجيه الضوء حول ضوابط ومناهج الحوار الخلافي الفقهي والمذهبي، وسنطرح مستجدات وتطورات تلك الحوارات حيث عرفت في الزمن الأول عبر مجموعة مناظرات وجدليات ومقارنات فقهية لزم التطرق إلى بعض مفاصلها والتأمل في ملابسات بعضها ونتائجها ومالها وما عليها من مؤاخذات أو فوائد يمكن أن تدرج ضمن ضوابط الخلاف المذهبي فكرا وفقها، مما يعود على توجيه التفكير الى درجات أفضل من الإفادة من الحوار مع الآخر، ودرء آثار الخلاف والتي منها التعصب والتزمت الفكري والفقهي و تضليل الآخر أو إخراجه من مساحات عقدية أو فكرية إلى باحات التفسيق والتضليل أوالحكم بالجنة والنار بسبب خلافيات اجتهادية لا ينبغي أن تصل الى تلك الأحوال، والتي تجاوزها القدماء بالتزام مناهج وسمالك معينة وضوابط حاكمة للخلاف والحوار حول الخلافيات الفقهية وحتى العقدية وعموم قضايا الدين وهذه الدراسة ستوجه الى متغير الخلاف في القضايا الفقهية من خلال نماذج لدى القدماء .

ب- معالجة وتوجيه ما هو واقع الحال في بعض هذه الحوارات والمناقشات الفقهية التي خرجت من الكتب الى الصفحات عبر الشبكة العالمية لتناقش في ذهنيات هنا وهناك قد تكون متخصصة وقد تكون لا تخصص لها بمجرد المعرفة الأولية، وبعضها صارت تنقل عبر الفضائيات، والخلاف فيها قائم والترجيح مقوم، وهذا قد عاد فاظهر العديد من الإشكالات الجمعية والجماعاتية وعلى الهوية والمرجعية الدينية المذهبية وغير ذلك ، و بسبب تفاوت المعطيات والرغبات والشروط المهمة في الحوار والجدل للوصول إلى أفضل النتائج بدل إشاعة مفادها الخلاف وتمديدها بلا طائل.

ونفسه ذلك الحوار الذي يظهر في المجامع العلمية والندوات والملتقيات حيث نلاحظ بقاء أواصر ذلك الخلاف المنبوذ قديما إلا ما رحم ربك وحتى لا نعمم فان تلك الحوارات تجلي حقائق كثيرة لعلنا نشير اليها في فوائد المقارنات الفقهية والمناظرات العلمية الدينية.

والغرض من هذه الإضاءات حول جعل الحوار وسيلة في هذه الخلافيات القديمة والمعاصرة للوصول والحصول إلى نتائج أفضل بعضها تكون هي مقاصد الفقه الإسلامي لتحتوي المعاني الكلية الإنسانية والاجتماعية وننتقل من دائرة الجمود والركود إلى الرقي والبناء والصعود فكريا كما هو فقهيا وعقائديا ولتحسم مادة فساد طريق توحيد الأمة.

3. منهج البحث:

المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الاستقرائي و الوصفي التحليلي وذلك بالوقوف على بعض النماذج من المناظرات والحوارات الفقهية لنحاول أن نستخلص منها جملة من الضوابط والأسس التي عرفت قديما وذلك من أجل توظيفها في إعادة فوائد الحوار الفقهي والتقليل من آثار الخلاف في الأمور الدينية خاصة وتقليل شيوعه حتى لا تظهر آثاره المتمثلة في العصبية والتفرق بين الجماعات والمذاهب وأبناء الوطن الواحد الذين يتبعون مذهبا فقهيا معروفا أو اتجاه عقديا معروفا ودرء ما ينشبه بينهم بسبب الإيمان بالفكرة الواحدة وإقصاء الآخر وعدم فتح الحوار معه وإعادة النظر فيما يمكن أن يعاد النظر فيه وخاصة في الأمور الاجتهادية التي لا ينبغي أن يثار حولها التضليل والتفسيق والتبديع وإقصاء الآخر من المذاهب أو العقائد المشهورة في أهل السنة ؛ ونعني بذلك المذهب السنية خاصة وذلك لسلامة الاتفاق على كون السنة مصدر من مصادر الفقه الإسلامي ولا عبرة بما سوى ذلك في هاته الدراسة وهذا كمنهج تؤسس حوله هاته الدراسة.

4. الخطة الإجمالية للبحث:

وقد كانت الخطة الإجمالية لهذه الدراسة مبنية على النحو التالي:

وذلك بالتقديم في مبحث لضبط ماهية الحوار الفقهي وما يتعلق به من مصطلحات قريبة وذات صلة وهذا لمحاولة حصر مضامينه وذكر مفاهيم حوله وما يتضمنه المصطلح وما يمكن أن يدخل في إطاره وهذا الذي يمهد إلى الوقوف على الضوابط ومناهج الحوار الناجح والمفيد والمؤثر، وخصصنا مبحثا آخرا للحديث عن أهمية الحوار الفقهي في موضوع هذه الدراسة دون التوسع فيما هو أبعدن وجعلنا نموذجا من النماذج التي نعتبرها من النصوص التي وصلت إلينا وكان التواصل فيها والتحاور حول أصول مذهب الإمام مالك ومدى قابلية الخروج عليها ومخالفتها بين الإمام مالك رحمه الله وتلميذه وصاحبه الليث بن سعد وفي المبحث الأخير حاولنا أن نحصل ما توصلنا إليه من ذلك النموذج تحت عنوان ضوابط الحوار الخلافيات الدينية والفقهية و جاءت خاتمة البحث وقد تضمنت أهم نتائج تحليل وثيقة حوار الإمام مالك ورسالته إلى الليث بن مساعد وربط ذلك بالإشكالية وأهداف الدراسة وفي الأخير فتحنا أفكارا جديدة يمكن أن تكون أبحاث ضمن هذا السياق وذلك في التوصيات مع مرصد للمراجع المعتمدة في هذه الدراسة.

II. ماهية الحوار الفقهي:

1. الحوار لغة:

قال ابن منظور: " الحَوْرُ الرجوع عن الشيء والى الشيء، رجع عنه واليه؛ ونقل عن الجوهري حديث: "من دعا رجلا بالكفر وليس كذلك حار عليه"؛ أي رجع إليه ما قال؛ ونقل حديث عائشة رضي عنها: "فغسلتها ثم أجففتها ثم أحرقها إليه"؛ وقال أيضا "المحاورة المجاوبة والتحاور التجاوب (الأنصاري، 1414هـ، صفحة 217/4) وقيل:" من حار يحور حورا، وحار فلان أي رجع؛ ومنه قوله تعالى:(إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ) [الانشقاق: 14]، أي ظن أنه لا يرجع إلى الحساب ولا يسأل أو يراجع فيما أسلف (عبدالحميد عمر، 2008م، صفحة 578/1) .

قال في المحكم:"حار إلى الشيء، وعنه يحور حوارا ومحاورة وحورا، رجع عنه واليه " (علي، 2000م، صفحة 501/3) ومنه قوله صلى الله عليه وسلم -: ((من دعا رجلاً بالكفر أو قال: عدو الله. وليس كذلك، إلا حار عليه))، قال النووي: يعني رجع عليه (النووي، 1392هـ، صفحة 50 الجزء 2).

وهو أيضا تبادل الحديث وهو في قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ (١)﴾ [المجادلة: 1] ؛ وإنما يعني التجادل والأخذ والرد أي سماعا وجوابا، وقوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا (٣٧) ﴾ [الكهف: 37]؛ أي أجابه وبادله الكلام (بن دريد محمد بن الحسن، 1987م، صفحة 525 ج 1).

ويأتي الحوار بمعنى المخاطبة، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا (٣٧) ﴾ [الكهف: 37]؛ يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: قَالَ لِصَاحِبِ الْجَنَّتَيْنِ صَاحِبُهُ الَّذِي هُوَ أَقَلُّ مِنْهُ مَالًا وَوَلَدًا {وَهُوَ يُحَاوِرُهُ} [الكهف: 34] يَقُولُ: وَهُوَ يُخَاطِبُهُ وَيُكَلِّمُهُ: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا (٣٧)﴾ [الكهف: 37]» (الطبري، 2001م، صفحة 263 ج 15).

ويقول الإمام الزمخشري: «يحاوره: يراجعه الكلام، من حار يحور إذا رجع، وسألته فما أحار كلمة» (الزمخشري، 1407هـ، صفحة 721 ج 2).

ومنه فالحوار هو المراجعة في الكلام. قال القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾ [المجادلة: 1] «وقرى (تحاورك) أي تراجعك الكلام و (تُجادِلُكَ) أي تسائلك» (القرطبي، 1964م، صفحة 272 ج 17).

وقيل حاوره أي:" جادله وعملية الحوار هي حوارية والمعنى إمكانية تبادل الآراء والأفكار وهو السبيل لتكاتف المجتمع؛ وحالة الضد من ذلك هي عدم الحوار فهي حالة التعصب للرأي وعدم سماع أراء الآخرين" (وأحمد الزيات وحامد عبدالقادر، صفحة 579 ج1)

ولعل مجموع ما سبق إجماله أن الحوار يعني الرجوع والتجاوب؛ والمحاورة مراجعة بعد سماع، فهو مبني على التلقي وهو السماع؛ والرد على المخاطب وهو الجواب، فهو ما يكون عادة بين شخصين أو بالأحرى بين طرفين أو أكثر.

2. الحوار اصطلاحا:

الحوار يكون بين المتخاطبين أخذا سماعا، وردا جوابا، وهو نفس مضمون المعنى اللغوي وقد يكون لدواعي عدة منها: التواصل والتخاطب لحاجات عادية وقد يكون بسبب خلاف فيكون في دائرة بين أخذ وعطاء ومناقشة بما تتضمنه من معاني المحاجة والاستدلال؛ وربما المجادلة والمراء؛ وربما تصل إلى المناظرة لتغليب قول أو فكرة ونجد من التعريفات، تعريف الشيخ صالح بن حميد، إذ اعتبر الحوار: " مناقشة بين طرفين أو أطراف، يُقصد بها تصحيح كلامٍ، وإظهار حجَّةٍ، وإثبات حقٍ، ودفع شبهةٍ، وردُّ الفاسد من القول والرأي " (السقار، دت، صفحة 8) .

وقيل:" الطريقة التي يستعملها المحاور مع الطرف الآخر في موضوع محدد بهدف الوصول إلى الحق من خلال إقناعه وتصحيح خطئه ما أمكن" (الجابري، 1435هـ، صفحة 6)

وقيل:" الحوار هو الحديث بين اثنين أو أكثر، يتم فيه تبادل الكلام بينهما بطريقة متكافئة فلا يستأثر به أحدهما دون الآخر، ويغلب عليه الهدوء والبعد عن الخصومة والتعصب" (الموجان، 2006م، صفحة 18).

وهذا جميعا بغض النظر عن شروط ذلك المعروفة لدى أعلامنا السابقين حيث أفردوا لذلك مباحث في الشروط والضوابط (ومن الشروط: التكافؤ والغرض للتفاهم والخروج بقول راجح أو حل لإشكال؛) ولعلنا نستثمرها فيما يعنى بعموم الخلافيات الدينية وخصوص الخلافيات الفقهية (بوبكر، 2013م، صفحة 10).

3. مصطلحات ذات صلة بالحوار:

1. المناظرة:

لغة: من النظر والنظير وهي أن تناظر أخاك في أمر إذا نظرتما فيه معا. (الأنصاري، 1414هـ، صفحة 217 ج 5)

اصطلاحا: " النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين بإظهار للصواب " فهي إذن مخاطبة كلامية يقصد بها تصحيح القول الذاهب اليه المخالف والقصد منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه مع رغبة كل منهما في ظهور الحق. (الشريف الجرجاني، 1983م، صفحة 231)

والحقيقة أن المناظرة مثل المجادلة ويصعب التفريق بينهما إلا في تداخل بخصوص وعموم، فالجدل أعم من النظر، والجدل قد يقوم به حافظ المذهب ويخاصم لآجله، ولا يرجع عنه بخلاف المناظرة والتي قد يرجع أحد الطرفين إلى قول خصمه وقد وضع العلماء شروطاً للمناظرة حتى تحقق مقاصدها ذكرها أبو حامد الغزالي في الإحياء (السيوطي جلال الدين، 2004م، صفحة 76) و (أبو حامد الغزالي، د س، الصفحات 43-44 ج 1).

2. الجدل:

الجدل اصطلاحا: عرف السيوطي الجدل: " هو صناعة نظرية مستفاد منها كيفية المناظرة وشرائطها صيانة عن الخبط في البحث وإلزاماً للخصم وإفحامه، وقيل: قانون يفيد عرفان القدر الكافي من الهيئات وأقسام الاعتراضات والجوابات الموجهات منها وغير الموجهات" (السيوطي جلال الدين، 2004م، صفحة 76).

3. الاستدلال:

تعريف مصطلح الاستدلال يدور حول عدة معاني خلاصتها حول كونه: طلب الدلالة، وطلب الدليل، والنظر والفكر في الدليل، وذكر الدليل، وإقامة الدليل، وطلب الحكم، وتوجيه الدليل، وهو يختلف عن مفهوم المناطقة له وأيضا يختلف مفهومه بين الأصوليين وذلك لغلبة تأثير المعنى المنطقي على الأصوليين كما سنراه ، وهو مصطلح حادث بعد الشافعي بتسميته ومعناه عند الأصوليين، إلا أنه كان يسمي القياس استدلالا، لأنه فحص ونظر، ويسمى الاستدلال قياسا لوجود التعليل فيه ، وهو عند الأصوليين: "طلب الدليل ويطلق على إقامة الدليل مطلقاً من النص أو الإجماع أو غيرها، أو على نوع خاصٍّ منه. وعند الميزانيين: هو تقرير الدليل لإثبات المدلول، سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثِّر فيسمى آنيّاً أو بالعكس يسمّى لِمِيّاً" (الإحسان محمد عميم، 1986م، صفحة 24) (مايدي عبدالرحمن، 2019/2018)

أهمية الحوار الفقهي:

لا يخفى أن موضوع الحوار والتواصل هو من الأهمية بمكان ويظهر ذلك في مختلف جوانبه الاجتماعية والإنسانية ولعل من أظهر تجليات أهميته ما يأتي:

1. الحوار طريق لدفع كثير من الخلافات في مختلف جوانب الحياة

عرفنا أن الاختلاف سنة كونية حتمية وأن الجهل بأساليب المناقشة والتحاور والتواصل لدفع الخلاف أو تخفيفه له عواقب وخيمة، والشاهد على ذلك المظاهر التاريخية في الفقه الإسلامي، وكيف قامت صراعات لأجل ذلك، إذن؛ فحري بنا الوقوف على بعض معالم الحوار الفقهي وما في معناه لنقوم بتوظيف تلك المناهج والأساليب لتحقيق تكامل اجتماعي وحوار ديني وتوافق مذهبي والمضي قدما نحو البناء الحضاري الفعال ، ومما تظهر الحاجة إلى تجليته هو الحوار الدعوي المتضمن لخلافات مذاهب فقهية أو ما شابه ذلك من خلافيات عقدية، لأن عدم فهم أساليب المناقشة والتواصل يؤدي إلى الصدام الديني والاجتماعي ومن ثم التعصب والنزعات المذهبية والعقدية واستمرار مأساة الأمة في خلافياتها والحال ما يرى العامة وما يقرأ الخاصة في الكتب قديمها وحديثها ولعلنا نقف على أطروحة " الخلاف لا يفسد للود قضية ومدى صحتها" تصورا وبطلانها واقعا ومواقعا بين أعيان الناس وخواصهم من طلبة العلم والمعلمين.

2. الحوار الفقهي طريق أساس وضع لبنة تواصل وتكامل اجتماعي مهما اختلفت التوجهات

إن التنازع الذي يظهر بين فرقاء المجتمع الواحد في الفكر بينهم أو في الفقه أو في المعتقدات واستمراره غالبا أن سببه هو عدم وجود مجالس الحوار وطرق للتواصل أو عدم تحقق الحوار بضوابطه ومناهجه التي توصل إلى نتائجه الحقيقية الفعلية وخاصة في الخلافيات الدينية حيث تعاظم الذات وإدعاء تملك الحقيقة مطلقا والانغلاق على

الذات أو الجماعة أو الفكرة القديمة، وكون الحوار منطلق التواصل والتكامل لانه طريق للوصول إلى أفضل مقاصد الحوار، ولعل ذلك يظهر في جملة المناظرات القديمة والكتب الخلافية على اختلاف مناهج مصنفيها وهو أمر حري بالتتبع والبيان .

3. الحوار من أهم أساليب القرآن الكريم وهو الكتاب الخاتم والخالد

نجد في قراءتنا للقرآن الكريم عديد الحوارات في مختلف الصور وبين مختلف المتحاورين حيث يمكن تأسيس قاعدة علمية لثقافة الحوار وهاته الحوارات القرآنية أيضا هي تعليم وتكوين لمختلف الأطياف التي يعنيها الحوار وهو لا شك يعني الجميع جماعات وفرادى ، هيئات ودول ، كل له منه توجيه وطريق أداء مهما كان مكانه واختصاصه ووظيفته، فهو التكوين والتربية على مسلك الحوار والإعلام بأهميته لعلاج مختلف الرأي في الفقه والفكر ومختلف ما بين المجتمع الإسلامي من مذاهب وتوجهات فكر وفهم وحتى مع الديانات الأخرى وخطاب الآخر وغير ذلك .

ولذلك يعتقد الباحثون أن موضوع الحوار بالغ الأهمية في منظومة الدعوة الإسلامية، فهو أسلوب أصيل من أساليب الدعوة ومعلم بارز في منهجها الرشيد، وله أهمية ظاهرة في تأصيل الموضوعية ورد الفكرة المغرضة كالفكرة القائلة إن الإسلام دين القهر، وإنه انتشر بالسيف كما روجه أعداء الإسلام من ضلال المستشرقين والمنصّرين ؛ وكيف يصح ذلك والإسلام دين الحوار وفي التنزيل الحكيم قوله تعالى: **(لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦)) [البقرة: 256]** (عبدالرب نواب، دت، صفحة 21)

4. – الحوار طريق التحقيق والتمحيص المعرفي لأجل الوصول الى أمارات الحق والأحق والصواب والأصوب وهكذا

لا بد في مجال الخلافيات الفقهية والمذهبية من انتهاج منهج التحقيق والتمحيص وذلك وفق منهج المناقشة العلمية ونقل الحوار بين الأدلة والآراء خاصة في المسائل الشائكة ، ولعلنا نوجه القارئ هنا إلى أن الحوار الفقهي والذي ظهر في المناظرات القديمة وكانت حوارات غرضها تحقيق ورفع رأي ما في الفقه والاعتقاد وصورته الحقيقية هي ما انتهجه جملة من الفقهاء المقارنين خلال كتبهم، كان الغرض منها جمع آراء الرجال في المبحث الواحد ومقارنة بعضها ببعض لأجل معرفة أقوالها دلالة وحجة وأقربها إلى مراد الشارع ولهذا رأينا أن نسميه حوارا فقهيا، وتعود أهميته إلى جماعة من المعطيات منها: أنه كثر في القرآن صوغ الحوار في القصص وغيرها وحتى في السنة وأيضا حوار النبي صلى الله عليه وسلم مع الصحابة أخذا وعطاء منه وحتى مع غير المسلمين.

إذن نفهم من هذا أهمية الحوار لدى المعلمين والمدرسين للفقه وأيضا بالنسبة للمكلفين بالخطاب الدعوي، فإنه حري بهم معرفة أسلوب مناقشة المخالف ومحاورته حتى يؤتي الثمار المرغوبة ونحسم أو نقلل مادة النزاع والجدل والمخرجات العصبية والجاهلية المنبوذة والتنافر المذهبي أو الفكري، وهذا كله ثابت في القرآن الكريم والسنة ومنه حوارات مختلفة:

1. الأنبياء مع أقوامهم:

ومثاله في حوار سيدنا موسى عليه السلام: في قوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَاقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (٥٤) وَإِذْ قُلْتُمْ يَامُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (٥٥) ﴾ [البقرة: 54-55].

2. والصالحين ومريديهم:

ومثاله في حورا سيدنا الخضر مع سيدنا موسى عليه السلام في سورة الكهف وهو حوار حري بالدرس والتأمل والتحقيق ومنه إشارة، قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا (٧٠)﴾ [الكهف: 70]

3. والدعاة ومدعويهم:

في حورا سيدنا شعيب عليه السلام مع قومه وان اعتبره بعضهم نبيا، وهذا في قوله تعالى: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ (٨٤) وَيَاقَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (٨٥) بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ (٨٦) قَالُوا يَاشُعَيْبُ أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ (٨٧) قَالَ يَاقَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ (٨٨) ﴾ [هود: 84-88]

4. وشيوخ المذاهب وتلاميذهم:

مثاله محتوى رسالة مالك إلى الليث بن سعد في أصول الفقه حول دليل عمل أهل المدينة وهو موضع هاته الدراسة من الناحية الفقهية والأصولية البنائية في مذهب الإمام مالك رحمه الله؛ والذي من يناسب مرادنا في هذا المقال هو الجدل العلمي أو ما سمي بالمناقشة وما فيها من معنى المناظرة.

III. نموذج من الحوار الفقهي دراسة وتحليل:

مما يذكر في هذا المقام هو رسالة الإمام مالك إلى الليث بن سعد، ونص الرسالة كما أوردها القاضي عياض: وقد قال " أتينا بها على وجهها بسرد فوائدها وهي صحيحة مروية" (أبو الفضل عياض، 1965م، صفحة 43 ج 1) .

1. نص الحوار ومادته الأصلية:

أما نصها فهو: " من مالك بن أنس إلى الليث بن سعد، سلام عليكم، فإني أحمد الله إليك الذي لا إله إلا هو، أما بعد عصمنا الله وإياك بطاعته في السر والعلانية وعافانا وإياك من كل مكروه.

اعلم رحمك الله أنه بلغني أنك تفتي الناس بأشياء مخالفة لما عليه جماعة الناس عندنا وببلدنا الذي نحن فيه وأنت في إمامتك وفضلك ومنزلتك من أهل بلدك وحاجة من قبلك إليك واعتمادهم على ما جاءهم منك، حقيق بأن تخاف على نفسك وتتبع ما ترجو النجاة باتباعه، فإن الله تعالى يقول في كتابه (وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٠٠)) [التوبة: 100] ؛ وقال تعالى (الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ (١٨)) [الزمر: 18] ؛ فإنما الناس تبع لأهل المدينة، إليها كانت الهجرة وبها نزل القرآن وأحل الحلال وحرم الحرام إذ رسول الله بين أظهرهم يحضرون الوحي والتنزيل ويأمرهم فيطيعونه ويسن لهم فيتبعونه، حتى توفاه الله واختار له ما عنده صلوات الله عليه ورحمته وبركاته؛ ثم قام من بعده أتبع الناس له من أمته ممن ولي الأمر من بعده فما نزل بهم مما علموا أنفذوه، وما لم يكن عندهم فيه علم سألوا عنه، ثم أخذوا بأقوى ما وجدوا في ذلك في اجتهادهم وحداثة عهدهم، وإن خالفهم مخالف أو قال أمرؤ غيره أقوى منه وأولى ترك قوله وعمل بغيره، ثم كان التابعون من بعدهم يسلكون تلك السبيل ويتبعون تلك السنن، فإذا كان الأمر بالمدينة ظاهرا معمولا به لم أر لأحد خلافه للذي في أيديهم من تلك الوراثة التي لا يجوز لأحد انتحالها ولا ادعاؤها، ولو ذهب أهل الأمصار يقولون هذا العمل ببلدنا وهذا الذي مضى عليه من مضى منا، لم يكونوا من ذلك على ثقة، ولم يكن لهم من ذلك الذي جاز لهم؛ فانظر رحمك الله فيما كتبت إليك فيه لنفسك واعلم أني أرجو ألا يكون دعائي إلى ما كتبت به إليك إلا النصيحة لله تعالى وحده، والنظر لك والظن بك، فانزل كتابي منك منزلته، فإنك إن فعلت تعلم أني لم آلك نصحا، وفقنا الله وإياك لطاعته وطاعة رسوله في كل أمر وعلى كل حال، والسلام عليك ورحمة الله، وكتب يوم الأحد لتسع مضين من صفر" انتهى كلامه (أبو الفضل عياض، 1965م، الصفحات 41- 43 ج 1) ؛ وقد رواها ابن القيم بلفظ آخر فيه زيادة.

وكان من جواب الليث عن هذه الرسالة:" وإنه بلغك عني أني أفتي بأشياء مخالفة لما عليه جماعة الناس عندكم وأنه يحق عليَّ الخوف على نفسي لاعتماد من قبلي فيما أفتيهم به، وأن الناس تبع لأهل المدينة التي إليها كانت الهجرة وبها نزل القرآن، وقد أصبت بالذي كتبت من ذلك إن شاء الله، ووقع مني بالموقع الذي لا أكره ولا أشد تفضيلا مني لعلم أهل المدينة الذين مضوا ولا آخذ بفتواهم مني والحمد لله، وأما ما ذكرت من مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ونزول القرآن عليه بين ظهراني أصحابه وما علمهم الله منه، وإن الناس صاروا تبعا لهم فكما ذكرت " (أبو الفضل عياض، 1965م، صفحة 43).

2. تحليل الحوار ومخرجاته المنهجية والضبطية:

وهذه جملة من القراءات والتعليقات على الرسالة لدراسة هذا الحوار الفقهي الأصولي:

- **التجرد من الذات الى الحق والنصح**

يظهر في الرسالة من مطلعها تجرد عميق فهذا مالك جرد نفسه من الأسماء البارقة فلا هو ذكر اسم الشيخ ولا الإمام ولا الفقيه قال: " من مالك بن انس إلى الليث بن سعد" (أبو الفضل عياض، 1965م، صفحة 41).

– الالتجاء إلى الله والاعتصام به بالدعاء ومسألة العافية والدعاء للمخالف

ويظهر فيها الالتجاء إلى الله والاعتصام به بالدعاء ومسألة العافية والدعاء للمخالف أو المنصوح أو المرسل وغاية ذلك مراعاة ضعف النفوس وحاشا الإمام الليث أن يكون كذلك، ولكنه صورة للإحسان في الحوار؛ قال: (أما بعد عصمنا الله وإياك بطاعته في السر والعلانية وعافانا وإياك من كل مكروه).

– إقامة الحجة والبرهان والتذكير بالقواعد والأصول والوقوف على المعتمد والمشهور

ويظهر أثناء هذا التواصل والتراسل الاستدلال بدليل عمل أهل المدينة والمعروف والمشهور المتظاهر وإيراد وجهة النظر بصورة راقية يظهر فيها الرغبة إلى إيصال الرسالة لا لإظهار الغلبة ولا امتهان المخالف والمنصوح بل قدم له بتذكيره؛ والمعنى في ذلك أن يكون الحوار الفقهي وكل حوار مبنيا على كمال التقدير والاحترام بعيدا عن الإنقاص والاستنقاص وما إلى ذلك من قوادح النفس.

وساق له أدلة ودلالات ونصوصا وآيات ومقاصد وغايات وعبارات بالغات من يقرأها حري به أن يفهم حقيقة الخلاف وانه لا يفسد للود قضية ما كان في المقبول السائغ ودونك رسالة مالك فتأملها بنصها.

– لزوم حسن النية وسلامة القصد لأجل الحق لا إكراه المخالف

وفي مطالع الرسالة وخواتيمها ما يوجهنا إلى لزوم حسن النية مع المخالف الذي تتحاور معه حيث الإخلاص واجب ورجاء بركة المقصد على ذلك لان الحوار في ذاته بالنية السليمة هو أحد مسالك طلب العلم وبذلك يكون عبادة لأنها وسيلة على الراجح والأفضل والأولى وهكذا قال تعالى: **(وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ (٥))** [البينة: 5]

– تحرير محل النزاع وضبط الإشكال المقصود للحوار والمناقشة العلمية في الفقه والدين

ظهر في الرسالة تحرير مالك لمحل النزاع بصورة واضحة مباشرة وهو من أهم المناقشات والحوارات الفقهية وذلك لإخراج ما ليس عليه خلاف وربما يكون من المتفق عليه وهذا منهج كثير من المعاصرين ولنا في كتاب القاضي عبد الوهاب نماذج وكذلك ابن رشد الحفيد في بداية المجتهد؛ وأيضا بن عبد البر في الاستذكار وغيرها من مصنفات المالكية وغيرهم أيضا.

– حسن الرد والجواب على موقع الخلاف من المخالف

ظهر في الرسالة حسن الاستدلال من مالك وحسن الرد والجواب من الليث قوله: "وإنه بلغك عني أني أفتي بأشياء مخالفة لما عليه جماعة الناس عندكم وأنه يحق علي الخوف على نفسي لاعتماد من قبلي فيما أفتيهم به، وأن الناس تبع لأهل المدينة التي إليها كانت الهجرة وبها نزل القرآن، وقد أصبت بالذي كتبت من ذلك إن شاء الله، ووقع مني بالموقع الذي لا أكره ولا أشد تفضيلا مني لعلم أهل المدينة الذين مضوا ولا آخذ بفتواهم مني والحمد لله، وأما ما

ذكرت من مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ونزول القرآن عليه بين ظهراني أصحابه وما علمهم الله منه، وإن الناس صاروا تبعا لهم فكما ذكرت " (أبو الفضل عياض، 1965م، صفحة 44) .

– الرجوع الى الحق عند الظهور وعدم الكبر والتنطع وإبتاع الحق بأدلته لا بقائله

جواب المحاور والمرسل إليه (الليث) كان أيضا بالانصياع إلى الحق وإقرار بعض الأحكام وتسليم بالدليل والدلالة مع سلامة صدر وارتقاء نفس وعودة إلى ما ظهر له رجحا نه قال الليث" وقد أصبت بالذي كتبت من ذلك إن شاء الله، ووقع مني بالموقع الذي لا أكره ولا أشد تفضيلا مني لعلم أهل المدينة الذين مضوا ولا آخذ بفتواهم مني " (أبو الفضل عياض، 1965م، صفحة 44) ؛ وقال أيضا: " وأما ما ذكرت من مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ونزول القرآن عليه بين ظهراني أصحابه وما علمهم الله منه، وإن الناس صاروا تبعا لهم فكما ذكرت" (أبو الفضل عياض، 1965م، صفحة 44).

ضوابط الحوار والجدل في الخلافيات الدينية والفقهية:

إن الغرض من الحوار هو البحث عن الحق ليتضح، فالحق مطلوب والتعاون على النظر فيه مفيد، وحتى لا يتحول الحوار إلى مشاحنات ومغالطات ونحو ذلك مما يفسد القلوب، ويهيج النفوس، ويورث التعصب، لابد من وضع قواعد وضوابط للحوار الهادف الموصل إلى الصواب ينبغي أن يكون غرض المحاور والمجادل والمناظر في الفقهيات والدين على قصد حسن. ولعل أهم هذه الضوابط ما يلي:

1. ابتغاء أعدل القول وأقصده من مراد الله تعالى وان يكون بالتي هي أحسن ونقصد ألا يتجاوز ضوابط المعرفة والعلم والآية تأمر بذلك في حق أهل الكتاب فكيف بمن يحاور المسلم فإنه ينبغي إن يزيد في الإحسان في حواره وجداله قال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (٤٦)﴾ [العنكبوت: 46] (الشاذلي، دت، صفحة 90)؛ والمعنى هو مقاومة الهوى والنزعة المذهبية والمشيخية والعصبية عند الحوار؛ ومقاومة الكبر والغرور وترك التحامل على الخصم والمخالف بالسوء (بن كثير إسماعيل، 1999م، صفحة 337 ج 5) .
2. نبذ العصبية أحد أبرز مقاصد فقه الحوار وخاصة في الفقهيات والعقديات .
3. إقامة الأدلة وإحسان منهج استخدامها وهو يذكرنا بمصطلح الحجاج والبرهنة وكلها لغرض التحقيق من الأحكام والموازنة بينهما و المراجحة؛ وقد دعا القران إلى ذلك كثيرا منها قوله تعالى: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرُ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرُ مَنْ قَبْلِي بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ (٢٤) ﴾ [الأنبياء: 24] ؛ { قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ } أي: دليلكم على ما تقولون فالمحاور والمجادل والمناظر يلزمه التدليل لما يريده عند مناقشته غيره مباشرة وأيضا عند التصنيف والكتابة وهذا يلزم الطرفين بسماع

هاته الأدلة ورعاية مكانتها في الخلاف ومن ثم نكون قد ضبطنا امر في الحوار الفقهي وهو لزوم الاستدلال والبرهنة أثناء الحوار كيف كان وكيفما كان.

4. عند تعارض الحجج والبراهين بين المتحاورين والمتناقشين لزم الانتقال إلى الترجيح بالتي هي اعدل وأحسن وأوفق وعلى مظنة راجحة من مراد الشارع فيه ذلك الاتجاه.
5. عند ظهور أمارات وعلامات الحق في أحد أقوال المتخالفين لزم الجنوح والركون إلى تلك الأمارات.

IV. خاتمة البحث:

1. نتائج البحث:

- الحوار هو الرجوع إلى الشيء وعن الشيء وهو المجاوبة وقبول المراجعة أو الرد وهو سماع الرأي الآخر، هو سماع ومعرفة رأي الآخر ودليله ومناقشة ذلك للتحقق من المعارف، وفعله يعتبر بذاته نبذ للتعصب ونبذ لإقصاء الآخر، فيكون محاورا ويقع بين مرسل ومستقبل مع تبادل الأدوار وهنا تقع الصلة بينه وبين مصطلح التواصل والاتصال الذي يعتبر أساس في البناء الحضاري والتواصل الإنساني.
- من طرق الحوار ومعانيه في الفقه والأصول وعموم قضايا الدين هو التماس الأدلة والدلالات والتحقق منها والرد والمحاججة بما يقابلها مع كراهية الجدل والمراء الذي يكون فيه إنكار لأمارات الحق عند ظهوره ولا بد من الذهاب إلى الحق والصواب وهكذا تبعا للدليل لا إلى قائله وتبعا إلى المعرفة وثبوتها لا إلى من نطقوا بها من طائفة أو جماعة أو شخص معين.
- الحوار طريق لدفع كثير من الخلافات في مختلف جوانب الحياة وهو أساس لوضع لبنة تواصل وتكامل اجتماعي مهما اختلفت التوجهات وهو من أهم أساليب القرآن الكريم و هو طريق التحقيق والتمحيص المعرفي لأجل الوصول الى أمارات الحق والأحق والصواب والأصوب وهكذا.
- لابد بعد الحوار من ابتغاء اعدل القول واقصده من مراد الله تعالى وان يكون بالتي أحسن ونبذ العصبية وإقامة الأدلة وإحسان منهج استخدامها وعند تعارض البراهين بين المتحاورين والمتناقشين لزم الترجيح بأمارات الحق التي ظهرت أقوى.

2. التوصيات وآفاق البحث

إن من الأمور التي ينبغي أن يصار إلى دراستها وبحثها هو المزيد من الوقوف على ضوابط الحوار ومناهجه سواء في الأمور الديانية أو الأمور الدنيوية ، وإذا تعلق الأمر بفرق المسلمين وطوائفهم وجماعاتهم فإنه لا بد من الالتزام تلك الضوابط والمناهج للوصول إلى أفضل النتائج وأفضل المقاصد من الحوار ولعل أفضل معين يستقى منه هذا البحث هو مادة الحوار في القرآن وإن تكفل بدراسة بعض جوانبها بعض الباحثين إلا أن في جانب الفقه والأمور الديانية عامة ما زالت تحتاج إلى تنظير وتنزيل إلى الواقع والمواقع، وذلك للتخفيف من حدة الخلاف بين المسلمين بسبب بعض الخلافيات التي مبناها على الاجتهاد وما زالت

إلى حد اليوم سببا في وجود الفرقة بين جماعات المسلمين وأحزابهم وانقطاع التواصل بينهم والتكامل والتعاون وهو الطريق الأساس لنهضة الأمة واجتماع كلمتها واستقامة صفوفها والعودة إلى أيام حضارتها عبر التاريخ.

المراجع

- القرآن الكريم

1. إبراهيم مصطفى وجماعة ومحمد النجار وأحمد الزيات وحامد عبدالقادر. (بلا تاريخ). *المعجم الوسيط* (المجلد ط1). (مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المحرر) القاهرة: دار الدعوة.
2. أحمد مختار عبدالحميد عمر. (2008م). *معجم اللغة العربية المعاصرة* (المجلد ط1). (فريق عمل، المحرر) عالم الكتب.
3. اسماعيل بن عمر بن كثير بن كثير إسماعيل. (1999م). *تفسير القرآن العظيم* (المجلد ط2). (تح: سامي بن محمد سلامة، المحرر) دار طيبة للنشر والتوزيع.
4. آل نواب عبدالرب نواب. (دت). *وسطية الإسلام ودعوته الى الحوار* (المجلد دط). السعودية: موقع وزارة الأوقاف.
5. الزمخشري جار الله محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري. (1407ه). *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل* (المجلد ط3). بيروت: دار الكتاب العربي.
6. الطبري بن جرير بن جرير الطبري الطبري. (2001م). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن* (المجلد ط1). (تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، المحرر) مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر.
7. القرطبي محمد بن أحمد بن أحمد الأنصاري القرطبي. (1964م). *الجامع لأحكام القرآن* (المجلد ط2). (تح: أحمد البردوني و إبراهيم إطفيش، المحرر) القاهرة: دار الكتب المصرية.
8. المجددي البركتي الإحسان محمد عميم. (1986م). *التعريفاتالفقهية* (المجلد ط1). باكستان: دار الكتب العلمية.
9. النووي محي الدين يحيى بن شرف،بن شرف النووي. (1392ه). *المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج* (المجلد ط2). دار إحياء التراث العربي.
10. بن اسماعيل بن سيدة المرسي علي. (2000م). *المحكم والمحيط الأعظم* (المجلد ط1). (تح:عبدالحميد هنداوي، المحرر) دار الكتب العلمية،بيروت.
11. بن دريد محمد بن الحسن. (1987م). *جمهرة اللغة* (المجلد ط1). (تح: رمزي منير بعلبكي، المحرر) بيروت: دار العلم للملايين.
12. جمال الدين ابن منظور الأنصاري. (1414ه). *لسان العرب* (المجلد ط3). بيروت: دار صادر.

13.زقال بوبكر. (2013م). *أدب الحوار* . تلمسان الجزائر .
14.عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي جلال الدين. (2004م). *معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم* (المجلد ط1). (أحمد محمد إبراهيم عبادة، المحرر) مصر القاهرة: مكتبة الآداب.
15.عبدالرحمن بن مبارك مايدي عبدالرحمن. (2019/2018). *منهج الإستدلال الفقهي عند المالكية*. وهران: جامعة أحمد بن بلة 1 وهران الجزائر.
16.عبدالله الشاذلي. (دت). *مدخل الى الاستدلال القرآني*. دن.
17.عبدالله بن حسين الموجان. (2006م). *الحوار في الإسلام* (المجلد ط1). جدة السعودية: مركز الكون.
18.عدنان بن سليمان الجابري بن سليمان بن مسعد الجابري. (1435ه). *آداب الحوار من خلال سيرة مصعب بن عمير* (المجلد ط1). دار الأوراق الثقافية.
19.علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني. (1983م). *التعريفات* (المجلد ط1). (جماعة من الباحثين، المحرر) بيروت لبنان: دار الكتب العلمية.
20.عياض بن موسى اليحصبي القاضي عياض أبو الفضل عياض. (1965م). *ترتيب المدارك وتقريب المسالك* (المجلد ط1). (تح الجزء1 ، ابن تاويت الطنجي، المحرر) المحمدية المغرب: مطبعة فضالة.
21.محمد بن محمد أبو حامد الغزالي. (د س). *إحياء علوم الدين* (المجلد دط). بيروت: دار المعرفة.
22.منقذ بن محمود السقار. (دت). *الحوار مع أتباع الأديان مشروعيته وآدابه* (المجلد دط). رابطة العالم الإسلامي.